

وسائل الشيعة

[49] (2995) 3 - وفي (العلل): عن الحسن بن محمد بن يحيى، عن جده، عن بكر بن عبد الوهاب، عن عيسى بن عبد الله، عن أبيه، عن جده - في حديث - : إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) دفن فاطمة بنت أسد وكفنها في قميصه، ونزل في قبرها، وتمرغ في لحدها. (2996) 4 - وعنه، عن جده يعقوب، عن ابن أبي عمير، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله (عليه السلام) - في حديث - : إن فاطمة بنت أسد أوصت إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقبل وصيتها، فلما ماتت نزع قميصه، وقال: كفنها فيه. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك في أحاديث الحبرة (1)، والاحاديث في أن الائمة (عليهم السلام) كانوا يبعثون الاكفان إلى شيعتهم كثيرة جدا. 27 - باب استحباب اعداد الانسان كفنه، وجعله معه في بيته، وتكرار نظره إليه. (2997) 1 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: إذا أعد الرجل كفنه فهو مأجور كلما نظر إليه. وعن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن النوفلي، مثله (1). _____ 3 - علل الشرائع: 469 / 31 الباب 222. 4 - علل الشرائع: 469 / 32 الباب 222. (1) تقدم ما يدل على ذلك في الحديث 2 و 3 من الباب 13 من هذه الابواب، ويأتي ما يدل عليه في الحديث 1 من الباب 28 من هذه الابواب. الباب 27 فيه 3 أحاديث 1 - الكافي 3: 253 / 9. (1) الكافي 3: _____ (*). 12 / 254